

42 من 841 | شرح كتاب المتنقى | الطهارة | الغسل من الحيض | صالح الفوزان | الفقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب المتنقى في الأحكام الشرعية من
كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - 00:00:00

الدرس الرابع والعشرون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين
اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب باب الغسل من الحيض - 00:00:17

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه من اهتدى بهداه لما فرغ مؤلف
رحمه الله من ذكر الاحاديث الواردة بالوضوء - 00:00:36

طهارة من الحدث الاصغر انتقل الى الطهارة من الحدث الاكبر وذلك بالاغتسال لجميع البدن وهذا الغسل الواجب يكون من الحيض
بالنسبة للمرأة ويكون من النفاس ايضا بالنسبة لها ويكون من الجنابة - 00:01:06

بالنسبة للرجل والمرأة هذه الاحاديث التي توجب الاغتسال الحيض النفاس الجنابة بدأ بباب الغسل من الحيض والحيض لغة السيلان
يقال حاظ اذا سال هذا الوادي اذا سال والمراد به هنا دم طبيعة وجبلة - 00:01:46

يخرج من قعر الرحم في اوقات مخصوصة دم طبيعة وجبلة وليس نزيفا ولا نتيجة مرض وانما هو دم طبيعة طبيعة المرأة خلقتها
وجبلة جبلها الله عليها لحكمة عظيمة وهي - 00:02:31

ان هذا الحيض يغذى الولد ما دام في بطن امه عن طريق سرتة فاذا ولدته تحول الى حليب تحول هذا الدم الى حليب يخرج من
ثدييها ولذلك قل ان تحيسن الحامل - 00:03:05

والمرضع هذه هي الحكمة في خلق دم الحيض المرأة نعم عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض
فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عرق تالكي. وقال ذلك عرق وليس بالحيضة - 00:03:34

فاذا اقبلت الحيضة فدع الصلاة اذا ادبرت فاغتسلي وصلي. رواه البخاري نعم عن فاطمة بنت ابي حبيش رضي الله عنها انها كانت
تستحب اي يصيبها دم الاستحاضة ويستمر معها فاما تفعل - 00:04:06

والاستيقاظة بروج الدم في غير اوقاته وهو نتيجة لمرض نزيف ولهذا قال لها النبي صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق اي نزيف من
عرق يفتح وهذا العرق في ادنى الرحم يسمى العاذر - 00:04:37

واما الحيض فانه يخرج من عرق في قعر الرحم يسمى العاذل بالله فبينهما فرق من جهة المخرج ومن جهة الأحكام فجاءت فاطمة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكو اليه كثرة الدم - 00:05:05

وانه لا ينقطع فاما تصنع في طهارتها وصلاتها فقال لها صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق اي ليس هو بحivist وانما هو عرق اي
اصابة لعرق ينزف هذا الدم - 00:05:33

انما ذلك عرق فاما اقبلت ايظتك فدعني الصلاة اذا ادبرت فاغسلني عنك الدم وصلي ففرج الله عنها بين لها رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ماذا تصنع قوله صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت حيضتك - 00:06:01

اي التي تعرفينها عظتك التي تعرفينها قبل ان تصابي الاستحاضة وذلك بان يكون لها عادة تعرفها اتنا بايام فاما كان لها عادة فانها

تعتبرها في الاستحاضة فإذا بدأت العادة في وقتها - 00:06:37

اترك الصلاة لأن هذا حيض فإذا ادبرت العادة انتهى وقتها فانها تغتسل ويعتبر هذا الدم المستمر استحاضة ليس بحيض وهذا واضح ولكن اذا لم يكن لها عادة او نسيتها لم يكن لها عادة - 00:07:10

او كان لها عادة ونسي يدفعه فماذا تعمل النبي صلى الله عليه وسلم ارشدها الى ان تنظر في الدم ان تنظف بالدم فان دم الحيـض يختلف عن دم الاستحاضـة فإذا كان الدم اسود - 00:07:41

تخين فانه حـيـض والـدـم الـاحـمـر يـعـتـبـر اـسـتـحـاضـة فـتـمـيـزـه بـالـلـوـن وـاـذـا لـمـيـكـنـ لـهـ لـوـنـ كـلـهـ سـوـاءـ فـانـهـ تـعـمـلـ بـالـرـائـحةـ لـاـنـ دـمـ الـحـيـضـ لـهـ رـائـحةـ مـنـتـنـةـ الـاـسـتـيـقـاظـةـ لـيـسـ كـذـلـكـ وـلـهـذاـ قـالـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـانـ دـمـ الـحـيـضـ - 00:08:08

اسود يعرف اسود يعني لونه اسود خلاف الاستحاضـة ولوـنـهـ اـحـمـرـ قـوـلـهـ يـعـرـفـ يـعـنـيـ لـهـ رـائـحةـ لـهـ عـرـفـ وـالـعـرـفـ هـوـ الرـائـحةـ رـائـحةـ مـنـتـنـةـ فـاـذـاـ كـانـ دـمـهـ اـسـوـدـ ثـخـينـ اوـ لـهـ رـائـحةـ مـنـتـنـةـ - 00:08:41

فـانـهـ فـانـ هـذـاـ حـيـضـ وـمـاـ عـدـاهـ فـهـوـ الـاـسـتـحـالـةـ اـذـاـ اـنـتـهـيـ هـذـاـ دـمـ الـاـسـوـدـ اوـ دـمـ الـذـيـ يـعـرـفـ فـانـهـ تـغـتـسـلـ لـلـحـيـضـ اـغـتـسـلـ لـلـحـيـضـ وـتـصـلـيـ وـتـتوـضـأـ لـكـلـ صـلـاـةـ لـاـنـ هـذـاـ دـمـ خـارـجـ يـنـقـضـ الـوـضـوـءـ - 00:09:09

مـثـلـ مـنـ حدـثـ وـهـوـ دـائـمـ تـغـتـسـلـ تـتوـضـأـ لـكـلـ صـلـاـةـ الـاـغـتـسـالـ مـرـةـ وـاـحـدـةـ مـرـةـ وـاـحـدـةـ عـنـدـ اـدـبـارـ الـحـيـضـةـ وـاـمـاـ الـوـضـوـءـ فـيـتـكـرـرـ مـعـ كـلـ صـلـاـةـ لـاـنـ الـخـارـجـ لـاـ يـذـالـ مـسـتـمـرـاـ فـهـيـ مـثـلـ - 00:09:40

مـنـ حدـثـ دـائـمـ وـدـلـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ انـ الـحـائـضـ تـدـعـ الـصـلـاـةـ لـهـ اـحـکـامـ الـحـائـضـ لـهـ اـحـکـامـ منـهـ اـنـهـ تـدـعـ الـصـلـاـةـ وـقـتـ الـحـيـضـ وـتـدـعـ الـصـيـامـ فـيـ رـمـضـانـ وـقـتـ الـحـيـضـ لـكـنـهاـ تـقـضـيـ الـصـيـامـ - 00:10:04

وـلـاـ تـقـضـيـ الـصـلـاـةـ وـهـذـاـ بـالـاجـمـاعـ وـذـلـكـ مـنـ رـحـمـةـ اللـهـ لـاـنـ دـمـ الـحـيـضـ يـكـثـرـ عـلـىـ النـسـاـ وـكـانـتـ تـقـضـيـ الـصـلـاـةـ اـشـقـ ذـلـكـ عـلـيـهـاـ.ـ فـيـ حـيـنـ انـ الـصـيـامـ لـاـ يـشـقـ عـلـيـهـاـ.ـ لـاـنـهـ شـهـرـ وـاـحـدـ فـيـ السـنـةـ - 00:10:33

لـاـ يـشـقـ عـلـيـهـاـ قـضـاؤـهـ هـذـاـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـالـحـائـضـ وـالـمـسـتـحـاضـةـ نـعـمـ بـابـ تـحـرـيمـ القرـاءـةـ عـلـىـ الـحـائـضـ وـالـجـنـبـ عـرـفـنـاـ انـ الـحـائـضـ يـحـرـمـ عـلـيـهـاـ تـحـرـمـ عـلـيـهـاـ الـصـلـاـةـ وـيـحـرـمـ عـلـيـهـاـ الـصـومـ وـقـتـ الـحـيـضـ وـيـحـرـمـ عـلـيـهـاـ قـرـاءـةـ الـقـرـآنـ - 00:10:53

وـيـحـرـمـ عـلـيـهـاـ الطـوـافـ بـالـبـيـتـ.ـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ غـيـرـ اـنـ لـاـ تـطـوـفـ بـالـبـيـتـ حـتـىـ تـطـهـرـ هـذـهـ الـاـمـوـرـ تـحـرـمـ عـلـىـ الـحـائـضـ نـعـمـ بـابـ تـحـرـيمـ القرـاءـةـ عـلـىـ الـحـائـضـ وـالـجـنـبـ.ـ قـرـاءـةـ الـقـرـآنـ - 00:11:36

قرـاءـةـ الـقـرـآنـ سـوـاءـ مـنـ الـمـصـحـفـ اوـ عـنـ ظـهـرـ قـلـبـ الـحـائـضـ لـاـ تـقـرـأـ الـقـرـآنـ هـذـاـ وـاـحـدـ نـعـمـ بـابـ تـحـرـيمـ القرـاءـةـ عـلـىـ الـحـائـضـ وـالـجـنـبـ وـالـجـنـبـ اـيـضاـ لـاـ يـقـرـأـ الـقـرـآنـ مـاـ دـامـ جـنـبـاـ حـتـىـ يـغـتـسـلـ - 00:11:59

نـعـمـ عـنـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ كـانـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـضـيـ حاجـتـهـ ثـمـ يـخـرـجـ فـيـقـرـأـ الـقـرـآنـ وـيـأـكـلـ مـعـنـاـ اللـحـمـ وـلـاـ يـحـجـبـهـ وـرـبـماـ قـالـ لـاـ يـحـجـزـهـ مـنـ الـقـرـآنـ شـيـءـ لـيـسـ الـجـنـابةـ - 00:12:26

روـاهـ الـخـمـسـةـ لـكـنـ كـانـ النـبـيـ نـعـمـ لـكـنـ لـفـظـ التـرـمـذـيـ مـخـتـصـرـ كـانـ يـقـرـؤـنـاـ الـقـرـآنـ عـلـىـ كـلـ حـالـ مـاـ لـمـ يـكـنـ جـنـبـاـ قـالـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ.ـ نـعـمـ مـاـ يـحـرـمـ عـلـىـ الـحـائـضـ - 00:12:46

عـلـىـ الـجـنـبـ قـرـاءـةـ الـقـرـآنـ لـاـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاـ كـوـنـهـ يـحـرـمـ عـلـىـ الـجـنـبـ وـلـهـذاـ الـحـدـيـثـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـقـضـيـ حاجـتـهـ يـقـضـيـ حاجـتـهـ بـالـخـلـاءـ يـقـضـيـ حاجـتـهـ لـلـغـائـطـ وـالـبـولـ - 00:13:08

لـاـنـ بـشـرـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ يـأـتـيـ عـلـىـ الـبـشـرـ يـقـضـيـ حاجـتـهـ اـذـاـ اـعـتـبـرـهـ شـيـءـ مـنـ بـولـ اوـ غـائـطـ ثـمـ يـخـرـجـ عـلـىـ اـصـحـابـهـ مـنـ مـحـلـ قـضـاءـ الحاجـةـ وـلـاـ - 00:13:39

يـتـوـضـأـ اـنـ يـأـكـلـ مـعـهـ وـيـشـرـبـ مـعـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـيـسـ لـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـخـتـصـاصـ بـاـنـهـ يـعـمـلـ لـهـ طـعـامـ وـحـدـهـ شـرـابـ وـحـدـهـ بـلـ كـانـ كـاـصـحـابـهـ كـسـائـرـ اـصـحـابـهـ يـأـكـلـ مـعـهـ وـيـشـرـبـ مـعـهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ - 00:14:03

فـيـأـكـلـ وـيـشـرـبـ فـدـلـ عـلـىـ اـنـ الـحـائـضـ وـالـجـنـبـ يـأـكـلـانـ وـيـشـرـبـانـ مـنـ غـيـرـ اـغـتـسـالـ وـمـنـ غـيـرـ وـضـوـءـ اـمـاـ قـرـاءـةـ الـقـرـآنـ كـانـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ يـحـجـبـهـ عـنـ الـقـرـآنـ لـاـ الـجـنـابةـ - 00:14:32

هذا حديث علي الا جنابة فإذا كان عليه جنابة سواء بجماع او احتلام فانه لا يقرأ القرآن حتى يغتسل فهو لا يقرأ القرآن بنفسه وفي رواية الترمذى ولا يقرى القرآن - 00:14:51

ولا يعلم القرآن وهو جن كذلك المدرس اذا اصابته جنابة وهو يدرس القرآن يمتنع حتى يغتسل في هذا الحديث نعم اعد الهدى. وعن علي رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته. ثم يخرج فيقرأ القرآن ويأكل - 00:15:15 عن اللحم الحديث الاصغر لا يمنع قراءة القرآن. يقرأ وهو غير متوضى لا مانع. الرسول وغيره لا مانع ان من عليه حدث اصغر انه يقرأ القرآن عن ظهر قلب ولا يمس المصحف - 00:15:48

بما سبق لا يمس القرآن لا يمس المصحف الا طه اما عن ظهر قلب فيقرأ القرآن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يقرأ المصحف ولا يقرأ الكتاب امي عليه الصلاة والسلام - 00:16:08

لا يقرأ ولا يكتب ولكنه يقرأ بما علمه الله سبحانه وتعالى يحفظ فيقرأ عن حفظ وهو على غير وضوء اما الجنابة فانها تحجزه عن تلاوة القرآن حتى يغتسل وهذا محل الشاهد - 00:16:26

من من الحديث نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته ثم يخرج فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولا يحجبه وربما قال لا يحجزه من القرآن شيء ليس الجنابة - 00:16:52

دل على ان من عليه حدث اصغر يقرأ القرآن من غير مصحف وانه يأكل ويشرب كسائر الناس نعم لكن لفظ الترمذى مختصر كان يقرؤنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا - 00:17:11

كذلك لا يقرأ القرآن لا يدرس القرآن عليه جنابة حتى يغتسل فهو لا يقرأ القرآن بنفسه ولا يقرؤه لغيره. نعم وقال حديث حسن صحيح وعن ابن عمر هذا اصطلاح الترمذى رحمة الله يقول حسن صحيح - 00:17:30

قالوا يعني حسن منهم طريق وصحيح من طريق اخر. لأن هناك غرقا بين الحسن وال الصحيح فيكون الحديث صحيحا من طريق يكون حسنا من طريق اخر وهذه عبارة خاصة بالترمذى نعم - 00:17:54

وعن ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن رواه ابو داود والترمذى وابن ماجة لا يقرأ الحال - 00:18:20

ولا الجنب سواء رجلا او امرأة شيئا من القرآن ما دام عليه الحدث الاكبر حتى يغتسل شيئا من القرآن. قليل كان او كثير. الا يقرأ سورة ولا يقرأ آية؟ ولا يقرأ ايات - 00:18:37

حتى يغتسل واما اللفظة لفظة واحدة وليس آية وانما هو لفظة او بعضاً آية فلا مانع من ذلك نعم قراءة التفسير قراءة التفسير ومس التفسير فلا مانع لأن هذا ليس مصحفا انما هو تفسير - 00:19:02

نعم وعن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقرأ الحائض ولا النساء من القرآن شيئا. رواه الدارقطنـي نعم وهذا فيه زيادة النساء والنساء - 00:19:28

هي المصابة بالنفاس وهو الدم الذي يخرج من المرأة بعد الولادة على اثر الولادة لأن الدم كان منحبسا في الرحم يوم ان كان المولود في بطنه امه فإذا ولدته خرج هذا الدم المنحبس - 00:19:49

فيسمى بالنفاس من النفس وهو السعة بعد الظيق نعم فهذا الحديث يدل على ان النساء مثل الحائض لا تقرأوا القرآن ما دامت حائضا وهذا قول جماعة من اهل العلم ان الحائض لا تقرأ القرآن - 00:20:16

ولا النساء وذهب جماعة من اهل العلم الى انه لا مانع ان تقرأ الحائض والنساء القرآن لانه لم يثبت دليل يمنعها من ذلك وهذه الاحاديث كلها لا تخلو مما قال - 00:20:45

فلا مانع ان تقرأ القرآن مطلقا واختار شيخ الاسلام ابن تيمية انها تقرأ اذا خشيت نسيانه يجوز للحائض والنساء ان تقرأ القرآن اذا كان لها حفظ وتخشى ان تنساه لأن الحيـض يطول او النفاس يطول - 00:21:14

ربما تنسى فتقرأ لأجل الحفاظ من اجل الحفاظ عليه والحق العلماء المعاصرـون او بعضهم الحقـوا بهذا ايضا المدرسة والطالبة التي

يحتم عليها عملها او دراستها قراءة القرآن خصوصا وقت الاختبار - [00:21:43](#)
وتقرأه للحاجة تقرأه للحاجة فهذا قول وسط بين القولين. من اجاز مطلقا ومن منع مطلقا لمسألة الحائض والنفساء والشيخ ابن باز رحمه الله مع الذين يجيزون مطلقا يفتني بان الحائض - [00:22:14](#)

لا مانع ان تقرأ القرآن مطلقا. نعم باب الرخصة في اجتياز الجنب في المسجد ومنعه من اللغو فيه الا ان يتوضأ عرفنا ان الجنب لا يصلى والجنب لا يلبيث في - [00:22:38](#)

في المسجد لا يجلس فيه وهو جنب لا قال بعض العلماء مطلقا الجنب والجائض لا يجلسان في المسجد ولا يمران مع المسجد ولا مرور فيجتنب الحائض وجنب المسجد نهايأ هذا قول جماعة كثيرة من اهل - [00:23:04](#)
وذهب جماعة الى وسيذكره المصنف رحمة الله الى انه يستثنى حالتان الاولى ان يمر مع المسجد الجنب والجائض يمران مع المسجد لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى - [00:23:35](#)

ولا حتى وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون. ولا جنبا الا عابري سبيل الا عابري سبيل اي مرور مع المسجد لا مانع. فيجوز له ان يمر وكذلك الاحاديث التي ستأتي تجيز المرور - [00:23:59](#)

واخذ الحاجة من المسجد من غير جلوس للجائض والجنب هذى حالة الحالة الثانية اذا توظأ الجنب جاز له ان يجلس في المسجد لان الوضوء يخفف الحدث فيستثنى حالتان - [00:24:20](#)

بحالة الجائض والجنب تعاملهما مع المسجد قيل لا يقريانه مطلقا لا جلوسا ولا مرورا وقيل يستثنى من ذلك حالتان الحالة الاولى اذا كان مرورا ولا يجلس ياخذى حاجة او او كونه طريق مختصر - [00:24:50](#)

كونه طريق مختصر والحالة الثانية اذا توظأ الجنب. اما الجائض لا ولو تووضات ما تجلس المسجد ولو تووضات ما تجلس في المسجد نعم باب الرخصة في اجتياز الجنب في المسجد ومنعه من اللبس فيه الا ان يتوضأ - [00:25:20](#)

نعم الرخصة الرخصة باللغة السهولة من الرخص بل في الاصل الرقص هو الشيء اللين الرقص هو الشيء اللين والمكان اللين يسمى رقص والمراد به عند الوصليين السهولة السهولة في التشريع - [00:25:44](#)

وهي الانتقال من الحكم الاشد الى الحكم الاسفل مثل الرخصة في قصر الصلاة في السفر مثل الرخصة في الافطار في نهار رمضان المسافر والمريض هذه رخصة وعرفوها بان الرخصة استباحة المحظوظ مع قيام سبب الحظر - [00:26:10](#)

لمعارض راجح ومنه ايضا اكل الميتة للمضطر هذى رخصة رخص الله بها للمضطر من اجلبقاء حياته فهي الانتقال من الحكم الاشد الى الحكم الاسفل وهذا انما هو فيما شرع الله ما هو بانسان على هوئ يرخص لنفسه ويسهل لنفسه لا هذا زندقة - [00:26:36](#)

المراد بالرخص التي رخص الله بها لعباده والله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته والله يحب ان تؤتى رخصه عند الحاجة اليها ولا يشدد الانسان ويشق على نفسه - [00:27:07](#)

والله قد وسع عليه ورخص له فعل الرخصة مستحب والأخذ بالعزيمة جائز. يجوز للمسافر يتم الصلاة هذه عزيمة فيجوز له ايضا ان يصوم في رمضان ويسافر هذه عزيمة يقال لها عزيمة هذا على الاصل - [00:27:32](#)

لكن الأخذ بالرخصة عند الحاجة اليها افضل من الأخذ بالعزيمة نعم باب الرخصة في اجتياز الجنب في المسجد ومن عياز الجنب في المishi يعني مروره سياسة يعني مروره في المسجد - [00:27:56](#)

نعم ومنعه من اللبس فيه الا ان يتوضأ ومنع من اللبس في المسجد والجلوس والنوم فيه الا اذا توظأ لان الوضوء يخفف الحدث نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:15](#)

الخمرة من المسجد فقلت اني حائض. فقال ان حيضتك ليست في يدك. رواه الجماعة الا البخاري نعم هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة ناوي لبني الخمرة من المسجد - [00:28:39](#)

الخمر في المسجد وامرها ان تأتي بها اليه وهو خارج المسجد والخمرة هي السجادة التي يصلى عليها عمرة هي السجادة. التي يصلى عليها عليه الصلاة والسلام فامر عائشة ان تأتي بها اليه من المسجد - [00:29:02](#)

فقالت يا رسول الله اني حائض. هذا دليل على انهم كانوا يعرفون ان الحائض لا تقرب المسجد فقال لها صلى الله عليه وسلم ان حيضتك ليست بيديك. اليد ما فيها حيض الحيض في الفرج. المحيض - 00:29:29

المحيض واما بقية الاعضاء ليس فيها حيض فلذلك يجوز للزوج ان يباشرها ويستمتع بها ما عدا الجماع في الفرج هذا هو الذي لا يجوز وما عدا ذلك يستمتع - 00:29:49

بزوجته وهل يستمتع بجسمها كله؟ ما عدا الفرجين او يستمتع بما فوق الازار لما فوق الازهر. كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر عائشة وهي حائض فتتذرر فيباشرها عليه الصلاة والسلام - 00:30:09

على كل حال الزوج يستمتع بزوجته في كل جسمها ما عدا الفرجان او ما عدا ما بين السرة والركبة وهذا احوط وهذا الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله مع عائشة - 00:30:34

قال صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا الجماع قال للزوج اصنع كل شيء مع زوجتك الا الجماع والفرج. نعم فقوله صلى الله عليه وسلم ناوياني الخمرة من المسجد وهي حائض - 00:30:54

معناه انه يجوز للحائض ان تدخل المسجد وان تأخذ منه الحاجة فتخرج ولا تجلس فلا تجلس فيه نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوياني الخمرة من المسجد - 00:31:15

وقلت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك. رواه الجماعة الا البخاري وعن ميمونة نعم فالجماعة المراد بهم السبعة بعض السنن والمسند للامام احمد والصحيحان لكن استثنى البخاري اذا صاروا ستة. نعم - 00:31:36

والحديث واضح في انها الحائض تدخل المسجد اما لتمر معه لانه طريق مختصر واما لتأخذ حاجة منه وتخرج ودل على انها لا تجلس في المسجد وهي حائض نعم وعن ميمونة رضي الله عنها قالت - 00:31:57

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على احدانا وهي حائض فيوضع رأسه في حجرها فيقرأ القرآن وهي حائض. ثم تقوم احدانا بخمرته فتضعها في المسجد وهي حائض. رواه احمد والنسائي - 00:32:20

نعم هذا الحديث يدل على ما ذكرنا ان بدن الحائض لا يمنع منه ان يمس يمسه زوجها بنام في في حجرها آآ كل هذا ويستمتع كما سبق بها فكان صلى الله عليه وسلم يدخل على نسائه - 00:32:40

واحداهن حائض فيوضع رأسه الشريف بحجرها فدل على انه لا يأس ان الانسان يمس بدن الحائض وينام على رجلها او في حجرها لا مانع من ذلك هذا فعله الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:33:09

مع زوجه الحائض ويقرأ القرآن في حجرها انما هي الممنوعة من قراءة القرآن. اما ان يقرأ غيرها من هو في حجرها رأسه في حجرها فلا مانع من ذلك لا مانع من ذلك - 00:33:31

كان يضع رأسه في حجرها ويقرأ القرآن والمسألة الثانية كانت احدى نساء الرسول صلى الله عليه وسلم تذهب بالخمرة وهي عرفنا انها سجادة تذهب بها وتضعها للرسول صلى الله عليه وسلم في المسجد ليصلي عليها - 00:33:56

فدل كما سبق على انه يجوز للحائض ان تدخل المسجد لتضع فيه لتبعد عنه شيئا او لتأخذ منه شيئا. لا مانع من ذلك الحمد لله نعم وعن ميمونة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على احدانا وهي حائض - 00:34:19

ويوضع رأسه في حجرها فيقرأ القرآن وهي حائض نعم يقرأ القرآن في حجرها فدل على ان الممنوع من القرآن هو الحائض فقط اما من يضع رأسه في حجرها او على رجلها فخذلها لا مانع من ذلك. نعم. ثم تقوم احدانا بخمرته - 00:34:46

في المسجد بخمرته يعني سجادته تضعها له في المسجد ليصلي عليها دخلت المسجد ووضعت اه السجادة وخرجت دل على جواز دخول حائض المسجد لحاجة تخرج منه نعم. وعن جابر رضي الله عنه قال - 00:35:06

كان احدنا يمر في المسجد جنبا مجتازا. رواه سعيد في سننه. هذا الذي سبق المرور مع المسجد لكونه طريقا مختصرا لا مانع الا عابري سبيل لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا - 00:35:28

الاعابري سبيل ادل على ان مرور الجنب والحائض في المسجد لا مانع منه اذا كان طريقا مختصرا نعم وعن زيد ابن اسلم قال كان

اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشون في المسجد وهم جنب. رواه ابن المنذر - 00:35:50

نعم كذلك كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشون في المسجد وهم جنب اللفظ جنب يطلق على الواحد وعلى الجماعة.
كله يقال جماعة جنب وفلان جنب. هذا لفظ مشترك - 00:36:13

كانوا يمشون في المسجد يمشون عابرين وهم جنب اي عليهم جنابة فدل على جواز المرور في المسجد وان هذا كان يفعله الصحابة.
نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه بيوت اصحابه شارعة في المسجد - 00:36:32

وقال وجوهوا هذه البيوت عن المسجد ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصنع القوم شيئا رجاء ان ينزل فيهم رخصة
فخرج اليهم فقال وجوهوا هذه البيوت عن المسجد فاني لا احل المسجد لحائض ولا جنب. رواه ابو داود - 00:36:59

كانت بيوت الصحابة رضي الله عنهم موجهة الى المسجد مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم يعني كانت ابوابها مفتوحة على
المسجد لأن هذا ايسر لهم عندما يخرجون للصلوة كانت ابوابهم - 00:37:22

مشترعة على المسجد لأن هذا ايسر لهم ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم امرهم ان يوجهوها الى غير المسجد. كرر ذلك عليهم
مرتين وهم ينتظرون ان يرخص لهم فعزم عليهم صلى الله عليه وسلم ان يوجهوه - 00:37:44

لماذا؟ خشية ان يكون احدهم حائضا او جنب فيليس في المسجد فاني لا احل المسجد هذا للتعليم. فاني لا احل المسجد لحائض ولا
جنب. هذا التعليل في كونه الله عليه وسلم امرهم - 00:38:09

ان يوجهوا بيوتهم الى غير المسجد خشية ان يثبت فيه من هو حائض او من هو جنب نعم اعد الحديث وانا اشد رضي الله عنها
قالت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:38:29

ووجوه بيوت اصحابه شارعة في المسجد. نعم يعني مفتوحة على المسجد نعم. فقال وجوهوا هذه البيوت عن المسجد يعني يسرف
ابوابها عن المسجد. نعم. ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصنع القوم شيئا رجاء ان - 00:38:47

ينزل فيهم رخصة تأخروا ما هو من اجل آآ مخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم وانما كانوا يرجون ان يرخص لهم لانه يشق عليهم
سد ابوابهم ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم عزم عليهم - 00:39:07

نعم ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصنع القوم شيئا رجاء ان ينزل فيهم رخصة فخرج اليهم فقال وجوهوا هذه البيوت
عن المسجد فاني لا احل المسجد لحائض ولا جنب. هذا التعليم - 00:39:27

لانه اذا فتحت البيوت على المسجد صاروا يجلسون في الحائض والجنب فحسما للمادة ومنعا للوسيلة امرهم بسدها وهذا في سد
الذرائع هذا من ادلة سد الظرائب وهي قاعدة شرعية وما اشد اليوم على الصحفيين والمستغربين من سد الذرائع - 00:39:47

يعني ينكرونها غاية الانكار لانها تمنعهم من اهوائهم نعم وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم صرحة هذا المسجد الشرح يعني الساحة التابعة للمسجد. نعم - 00:40:17

فنادى باعلى صوته ان المسجد لا يحل لحائض ولا لجنب. رواه ابن ماجة نعم نادى باعلى صوته مبلغا عليه الصلاة والسلام ان المسجد
لا يحل لحائض ولا جنب يعني ان يدخله - 00:40:40

ويجلس فيه او ينام فيه او يقول احضر الدرس وهو جنب او المرأة تقول انا بحضر الدرس انا احب الخير وهي حاليته ولا بروح
للدرس وادخل في المسجد لا يجوز هذا - 00:40:58

هذا نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم فنادى باعلى صوته ان المسجد لا يحل لحائض ولا لجنب. رواه ابن ماجة. وهذا يمنع
بعضه هذا جمع المؤلف رحمة الله بين الاحاديث - 00:41:14

ابيه تنهى عن عن توجه الجنب والجائض الى المسجد مطلقا ولا عابر سبيل ولا يجلس مطلقا لا احله لحائض ولا جنب هذا مطلق لا
مرورا ولا جلوسا بينما جاء حديث او احاديث - 00:41:36

تفصل هذا وان المراد به انه لا يجلس فيه. واما المار اما المار واما المتوضي من الجنابة المجنوب اذا توضاً فانه ما يلثثان فيه جمعا
بين الاحاديث وهذا جمع حسن. نعم - 00:42:01

من ادى باعلى صوته ان المسجد لا يحل لحانض ولا لجنب رواه ابن ماجة هذا مطلق. هذا مطلق لو اخذنا بظاهره ما فتحنا المسجد للحانض والجنب مطلقا نعم وهذا يمنع بعمومه لعمومه شف يمنع بعمومه. نعم. وهذا يمنع بعمومه دخوله مطلقا. اي نعم - 00:42:24
لكن خرج منه المجتاز بما سبق خرج منه حالتان الاولى المجتاز وهو الماء والثانية المتوسطي من الجناية اذا جلس فيه نعم. لكن خرج منه المجتاز لما سبق والمتوسطي لما سبق من الاحاديث. نعم. والمتوسطي - 00:42:48

كما ذهب اليه احمد واسحاق والمتوسطي ايضا يليث في المسجد كما ذهب اليه الامام احمد واسحاق ابن رهويه جماعة من العلماء نعم
لان النبي صلى الله عليه وسلم رخص من جنبه اذا توضاً ان يبقى في المسجد. نعم - 00:43:13
والموسطي كما ذهب اليه احمد واسحاق لما روى سعيد ابن منصور في سننه قال حدثنا عبد العزيز ابن محمد قال حدثنا قال حدثنا
عبد العزيز بن محمد عن هشام ابن سعد - 00:43:34

عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار قال رأيت رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسون في المسجد وهم مجنبون
اذا توظأوا وظوء الصلاة نعم اما مرور الحانض والجنب فهذا مرت فيه الاحاديث - 00:43:50
وماما الجلوس فيه لمن توظأ من الجناية او الجنب اذا توضاً فهذا فيه حديث سعيد ابن منصور. ان صحابة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كانوا يجلسون في المسجد اذا توظأوا - 00:44:10

وهم جنب نعم وروى حنبل بن اسحاق حنبل بن اسحاق ابي اخي الامام احمد وهو من تلاميذ الامام احمد رحمهم الله
ومن رواة المذهب نعم. وروى حنبل ابن اسحاق صاحب احمد قال صاحب احمد وابن اخيه. نعم. قال - 00:44:29
ابو نعيم قال حدثنا هشام بن سعد عن زيد ابن اسلم قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدون في المسجد وهم
على غير وضوء. وكان الرجل يكون جنبا فيتوضأ ثم يدخل المسجد فيتحدث - 00:44:55

هذا مثل حديث سعيد ابن منصور رواية حنبل مثل رواية سعيد بن منصور. ان الصحابة كانوا اذا توظأوا من توظأوا وهم عليهم
جناية جلسوا في المسجد يتحدون نعم بباب طواف الجنب على نسائه بغسل وباغسال - 00:45:15
نعم سبق لنا انه يجوز للانسان ان يعاود الجماع مع اهله ان يعاود ولو لم يغتسل ان يعاود الجماع مع اهله ولو لم يغتسل و يجعل
الفسلمرة واحدة وهذا شيء فعله الرسول صلى الله عليه وسلم. طاف على نسائه - 00:45:41

خصوصا في ذي الحليفة قبل ان يحرم طاف على نسائه بغسل واحد عليه الصلاة والسلام وايضا ورد عنه انه اغتسل لكل مرة انه
كان يغتسل لكل مرة فهذا جائز وهذا جائز - 00:46:10

واذا توظأ ايضا ايضا هذا يخفف الحدث فاذا اراد ان يعاود يتوضأ هذا اقل شيء وان اغتسل فهو احسن. نعم بباب طواف الجنوب على
نسائه بغسل وباغسال. طوافه يعني غشيانه لاهله. نعم - 00:46:32

عن عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد. نعم. رواه الجماعة الا البخاري ولاحد
والنسائي في ليلة بغسل واحد هذا واحد لانه يجمع - 00:46:56

بين نسائه بالجماع بغسل واحد. نعم وعن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف
على نسائه في ليلة فاغتسل عند كل امرأة منها غسلا. نعم وهذا - 00:47:14

الحالة الثانية انه يغتسل لكل واحدة. وهذا افضل والرسول صلى الله عليه وسلم واراد ان يبيين آآ الجواز والسعنة في هذا الامر للناس.
نعم وعن ابي رافع رضي الله عنه ومولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه في
ليلة فاغتسل - 00:47:33

لكل امرأة منها غسلا فقلت يا رسول الله لو اغتسلت غسلا واحدا فقال هذا اطهر واطيب. رواه احمد وابو داود فدل على ان
الاغتسال لكل واحدة انه افضل وان الطواف عليهم بغسل واحد جائز. نعم - 00:48:00
ابواب الاغسال المستحبة انتهت الاغسال الواجبة ونتقل الى الاغسال المستحبة التي اذا فعلها فله اجر و اذا تركها فلا اثم عليه ونؤجل
هذا ان شاء الله الى الدرس القادم. نعم هذا يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:48:22

ما قولكم حفظكم الله لبعض من يأتون لطلب العلم في هذا المسجد او غيره ثم يوقفون سياراتهم في وسط الطريق ويؤذنون المارة وبقية الجيران. ولا يبالون بغيرهم هم يدركون عن هذا يدركون ان هذا لا يجوز لهم - [00:48:53](#)

يدرون ان الاذى لا يجوز خصوصا لجiran المسجد فاوقفوا السيارات في مكان واسع والحمد لله لكم ارجل وانتم على اجر اذا مشيتم فاوقفوها في مكان واسع واتوا الى المسجد تمثون - [00:49:14](#)

نعم وهذا اصح لكم واحسن ايضا اولا ما في اذى لاحد وثانيا هو اصح لكم واحسن لكم نعم يقول فضيلة الشيخ اظنكم لو جيتم من بيوتكم تمثون ما ضركم هذا - [00:49:35](#)

عندكم شباب ما شاء الله واقوياء نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الاخوات اللاتي يحضرن الى هذا المسجد بحضور الدرس يدخلن مع باب مصلى النساء ثم يجلسن في الفرجة التي قبل المصلى بجوار دورة المياه وهن حير - [00:49:51](#)

فهل يجوز لهن ذلك؟ لا كل ما حاش عليه جدار المسجد فله حكم المسجد قل ما حاش عليه جدار المسجد فان له حكم المسجد. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:50:14](#)

يقول ما حكم سماع القرآن بالنسبة للحائض والجنون لا بأس بذلك اما سمعتم الحديث انه كان يدخل على نسائه واحدا هن حائض فوضع رأسه في حجرها ويقرأ القرآن يعني تسد اذانها هي ما تسمع - [00:50:33](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الحائض والنساء على قول من يقول انها تقرأ القرآن مطلقا فهل هو عن ظهر غيب ام من المصحف الا عن ظهر قلب عن ظهر قلب اما المصحف - [00:50:51](#)

هذا حتى لو ما قرأت لا يجوز لها مس المصحف مباشرة لو ما قرأت فيه. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقك الله مسألة مس المصحف هذه مسألة مستقلة عن القراءة نعم - [00:51:11](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض الامهات يخجلن من تعليم بناتهن اللاتي شارفن على البلوغ مسائل ا ايضا فهل من طرق ينصح بها فضيلتكم ترفع عنهن الحرج في ذلك اليوم حكم مدارس البنات صار مثل الاولاد يدرسون كل شيء يدرسن الحيض ويدرسن كل شيء - [00:51:28](#)

اهم حاجة الى تعليم امهاتهم نعم لانه يجلس ان هذا في دروسه في المدارس ولو قدر ان بنتا لم تذهب الى المدرسة فيجب على امها ان تعلمها ولا تستحي من ذلك - [00:51:53](#)

ان تعلمها ما يلزمني انه صلى الله عليه وسلم قال مروا اولادكم بالصلة لسبعين. من لازم هذا انها تأمرها بالوضوء والاغتسال ونعم اذا اصابها جنابة او احتلام نعم وهذه فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة تسأل فتقول هل تنصحوننا عندما يشكل علينا شيء؟ ان نبحث في الانترنت - [00:52:09](#)

و خاصة بالمسائل الحساسة كمسائل الحيض ومثلها ولا نرجع الى العلماء لان في هذا احراج لنا لا هذا لا يكفي قال الله تعالى فاسألوه اسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. القراءة في الكتب - [00:52:39](#)

او النظر في في الفظائيات او المحطات ما يكفي هذا. لان لانك قد تصادف انسان ما هو من اهل العلم او من اهل العلم يخطئك ويضللك او انك انت ما تفهم الكلام تاخذه تحسبك فاهمه وانت على طريق والمتكلم على طريق اخر. فلازم من سؤال - [00:52:59](#)
اهل العلم ليزول الاشكال نهائيا ولا في حياء السؤال في امور الدين ما فيه حياء. هذا ما هو بحياء هذا خجل هذا مذموم هذا مذموم
هذا خجل نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:53:25](#)

امرأة تشتكى من تقطيع الحيض عندها. ها؟ امرأة تشتكى من تقطيع الحيض عندها وهو ان الحيض يأتيها ثم تطهر فتغتسل وبعد الطهر بساعات يرجع لها الحيض مرة اخرى. سؤالها هل هذا حيض ام استحاضة - [00:53:44](#)

وما الواجب تجاه ان تستعجل الحيض يتقطع نعم لا تستعجل ما دامت انه يتكرر عليها في اليوم في اليوم الواحد ينقطع ويعود وينقطع ويعود ما يزال حيشه هذا اللي بين - [00:54:05](#)

الفترتين هذا ما هو بظهور هذا فترة حيض ايضا فلا تستعجل في الاغتسال حتى ينقطع الحيض وترى الطهر النقائي الكامل لا تعجل

تقول عائشة للصحابيات رضي الله عنهن لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء - [00:54:20](#)

لا تعجل المرأة نعم اما لو قدر انه يأتيها اليوم ثم ينقطع ويأتيها من بكرة او بعد بكرة فهذا تصلي تغتسلي وتصلي في وقت الانقطاع.
وادا عاد تجلس يصير حيض ملفق - [00:54:43](#)

هذا يسمونه الحيض الملفق نعم ولا شك الله جل وعلا قال ويسألونك عن المحيض قل هو اذى هذا في كل نواحيه حتى في تقطعه
وفي مشقتنه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:55:01](#)

يقول ما الراجح في مسألة حيض الحامل وما الجواب؟ انها لا تحيض وهي حامل. لا تحيض. فما تراه فهو نزيف. نعم يقول حفظك الله
وما الجواب عن دليل من منع ذلك كحديث سبي او طاس نهى ان توطأ الحامل حتى تضع - [00:55:20](#)

ولا حائل حتى تستبرأ بحقيقة فيها الحائض اللي ما هي بحامل قسمهن الى قسمين حامل والى توطى حتى تضع وغير حامل هذي لا
توضع حتى تحيظ ايضا حتى يعلم ان رحمها بريء. نعم - [00:55:41](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله المؤذن اذا كان على جنابة فهل يؤذن داخل المسجد علما ان الاذان يكون دقيقتين او اقل ما دام انه لا
يجلس انما يؤذن وهو واقف ويطلع - [00:56:01](#)

الامر في هذا سهل. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل التفاسير الموجودة اليوم والتي فيها القرآن كاملا وكل صفحة من القرآن
بجانبها تفسير للآيات كتفسير الشيخ السعدي وتفسير مجمع الملك فهد هل هذه يمسها الجنب والجائض - [00:56:20](#)

لا اذا كان القرآن صفحات صفحة كاملة ثم على هؤامشه تفسير مختصر فهذا مسحق هذا يسمى مصحف مفسر لا يمس الا على طهارة
اما اذا كانت الآيات مفرقة مع التفسير - [00:56:43](#)

وليست في اطار يحويها مخصص لها فهذا يعتبر كتاب تفسير لا مانع نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الاتخاذ السجادة للصلوة من
السنة؟ لا بأس للحاجة مباح ما يقال من السنة - [00:57:03](#)

ايجار مباح اذا احتاج اليه نعم يقول فضيلة الشيخ صلى الله عليه وسلم كان يصلی على ما وجد ان وجد فراشا صلی عليه وجد
سجادة صلی عليها وجد الارض والتراب صلی عليه فهو لا يتكلف شيئاً عليه الصلاة والسلام - [00:57:22](#)

انما يصلی على ما وجد. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا قيل بان الحائض كانه صلی على الحصير صلی على الحصير وسجد
في الطين من اثر المطر بالليل سجد بالطيب حتى روی اثر الطين على جبهته صلی الله عليه وسلم - [00:57:42](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا قيل بان الحائض لها ان تقرأ القرآن لحاجة اذا خشيت نسيانه او كان هناك امتحان فهل
تمسه مباشرة؟ او تضعه تمسه بقلم او بمسطرة. نعم ما تمسه او من ورائي حايل - [00:58:04](#)

تضع شراب على يديه ترى تضع على يديها قفازات المهم بحايل نعم اما بحائل واما باللة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل
التيمم يبيح لي قراءة القرآن وانا جنوب - [00:58:24](#)

اذا كان ما عندك ماء ان كان ما عندك ماء فالتييم يقوم مقام المال الصلاة اشد من قراءة القرآن فاذا لم يكن عندك ماء او انك مريض
ولا تقدر على استعمال الماء - [00:58:46](#)

او الما قليل ما يكفي حاجتك تتييم وافعل العبادات كلها من صلاة وقراءة وغير ذلك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز
جعل المسجد طريقاً مختصراً ويعتاد ذلك كما في المسجد الحرام - [00:59:02](#)

فيختصر المسافة يدخل من باب ويخرج من المقابل له. ما في مانع الحرام وغيره يمر. يمر المسجد الحرام اكثر حاجة لانه طويل
وواسع نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل تبطل صلاة السكران مطلقاً؟ او ان هناك فرق هل تعلم ما تقولون - [00:59:24](#)
اذا كان ما يدري وشو يقول فلا تبطل صلاته لكنه يأثم على الشكر نعم ويقام عليه الحد وهو
يصلبي. اذا سلم نجيبيه ونجده - [00:59:49](#)

نعم ويقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من اراد النوم من اراد النوم وهو على جنابة. نعم. ولم يغتسل فهل يقرأ آية الكرسي والاخلاص
والمعوذتين لورده مشكل هو وش المانع انه ما يتوضأ على الاقل يتوضأ - [01:00:04](#)

وينتهي الاشكال. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله وكم ما عنده ما او ما يقدر ما يتيمم ويقرأ نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول سمعنا من بعض اهل العلم ان مذهب اهل الظاهر - 01:00:25

هو جواز لبس الحائض في المسجد وان دليلهم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يبني خباء في المسجد لامرأة كانت محتاجة فما الجواب عن ذلك وفقكم الله - 01:00:44

هذا مستحاضة ما هي بحایض اللي كانت تعکف تضع طست على تحتها هذه مستحاضة وليس حائضاً نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول نرجو من فضيلتكم ان تبينوا لنا اذا طهرت المرأة من الحيض في الوقت الذي لم يخرج - 01:01:00

ماذا يكون عليها من اداء الصلاة؟ وماذا لا يكون عليها من القضاء وذلك اذا طهرت في اخر وقت الصلاة الثانية التي تجمع اليها مثل طهرت في اخر وقت العصر قبل غروب الشمس - 01:01:24

فانها تغتسل وتصلی الظهر والعصر لان وقت الصلاتين صار واحداً عند الضرورة فاذا طهرت قبيل الفجر فانها تغتسل وتصلی المغرب والعشاء نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله كيف نوفق بين حديث ان النبي صلی الله عليه وسلم - 01:01:42
كان يطوف على نسائه بغسل واحد وبين حدث وادا اراد العودة فانه يتوضأ بينهما وضوءاً الجواز هذا يدل على الجواز ان الافضل انه يتوضأ او يغتسل ولهذا افضل وان لم يتوضأ ولم يغسل الجاز - 01:02:08

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول توجد حلقات لتحفيظ القرآن الكريم داخل مصلى النساء الذي هو جزء من المسجد مفصول عن المسجد بستارة فهل يجوز للحائض ان تجلس للمراجعة والحفظ - 01:02:27

اقول لكم داخلي المسجد مع يحوش جدار المسجد لا يجوز للحائض ان تجلس فيه صلی الله عليه وسلم يعتزل الحيض المصلى كذلك المسجد من بابون الحائض ما تدخل في - 01:02:48

في المسجد لا لدرس ولا لغيره الا مارة او تأخذ حاجة فقط نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للكافر ان يدخل المسجد لا مانع دخلوا على الرسول صلی الله عليه وسلم نصارى نجران دخلوا على الرسول صلی الله عليه وسلم وهو في مسجده. تقاوضوا معه في - 01:03:06

وكذلك ربط ثمامنة بن اثال في المسجد ايام وهو كافر قبل ان يسلم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل ينكر على من يبيع المساويك داخل سور المسجد اي نعم داخل سور المسجد ما يباع شيء لا نساويك ولا غيرها - 01:03:31

ترام نهى عن البيع والشراء في في المسجد. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من طاف على غير طهارة بطواف العمرة فما حكم طوافه؟ وهل يوجد فرق بين الناس والجاهل؟ حكمه انه ما اعتمر - 01:03:55
لازم يتوضأ ويفبدأ العمرة من جديد نعم ولا فرق بين لان الجهل والنسيان لا يسقط عن الواجب ما يسقط عن الواجب انت لو تنسي الصلاة تسقط عنك ما تسقط انت لازم - 01:04:12

اذا ذكرت تصليها من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها فالنسيان لا يسقط الواجب وانما يسقط اللائم فقط نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله سنن سعيد بن المنصور - 01:04:31

لماذا لا تذكر مع كتب السنن الاخرى لانها غير موجودة الله يجزاك خير ان لقيتها اكرمنا بها. موجود ببعضها طبع ببعضها لكن بقيتها ما هي موجودة. وهي نفيسة جداً لوجودها في مصدر من مصادر - 01:04:50

الاسلام العظيمة نعم لانها تجمع بين الحديث وبين الفقه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول ان عائشة رضي الله عنها وارضاها لم تدخل المسجد حيث ان بابها - 01:05:07

ملاصق للمسجد فتعطيه الخمرة وهي في البيت اذ قال لها الرسول صلی الله عليه وسلم هذا من كلامه هو هذا من من تصوره هو الم تصوره والا الرسول امرها ان تدخل المسجد وان تأخذ الخمرة - 01:05:26

وان ترجع بها الى الرسول صلی الله عليه وسلم. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز للحائض والنفساء قراءة التفسير

او قراءة بعض الآيات التي تأتي في شروح الأحاديث؟ لا بأس قراءة بعض آية او بعض لا مانع منه - [01:05:45](#)
وقراءة التفسير لا بأس نعم. قراءة شرح الحديث اذا مر فيه مر في اثنائه آية وبعض آية لا مانع نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله
لأن هذه ما هي بتلاوة فرق بين قراءة التلاوة - [01:06:06](#)

وقراءة الاستشهاد او الاستدلال او الورد ما هي بتلاوة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اريد منكم حفظكم الله كلمة لمن يلمز
علمائنا بقوله هؤلاء علماء الحيض مع العلم ان هذا العلم علم جليل - [01:06:24](#)

الرسول تكلم في مسائل الحيض وعلم النساء مسائل الحيض اذا الرسول من علماء الحيض فسبحان الله ما اقبح هذا القول هذا من
أحكام الشريعة النبوية اللي يقول هذا عليه خطر في دينه والعياذ بالله. نعم - [01:06:47](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اختلف شخصان في مسألة ثم اتفق على ان من ثبت انه هو الاصح فانه يذبح تيساً للآخر او خروف.
نعم، هل هذا من المراهنة اي نعم لا يجوز هذا الا ان كانت مسألة علم مسألة فقه او حديث او شيء من العلم فهذا اجازه ابن القيم -
[01:07:10](#)

لأن به تشجيعاً على طلب العلم وهو من الجهاد في سبيل الله واما اذا كان ما هو من هذا فلا يجوز. هذا اكل للمال بالباطل نعم يقول
فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:07:38](#)

رأيت عمارة قد جعلوا الدور الأرضي فيها مسجداً وهم يسكنون في الطوابق العليا. فما حكم مثل هذا العمل لا يجوز إنشاء بيوت فوق
المساجد واما اذا انشى المسجد جعل اسفله مسجداً واعلاه مساكن ما في مانع. اذا انشى على هذا - [01:07:53](#)

اما اننا نجي مسجد ونجعل اعلاه بيوت واسفله مسجد هذا ما يجوز. ما يجوز التصرف في المسجد. والهوى له حكم القرار. نعم يقول
فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انا كنت مؤذن مسجد - [01:08:17](#)

ثم استقلت فنزلت المكافأة في حسابي سؤاله هل اتصدق بهذه المكافأة ام اعيدها الى الجهة المختصة اذا كانت نزلت بعد ما استقلت
تعطيها للذي خلفك على الاذان الذي صار بعده على الاذان هي له - [01:08:37](#)

طب ايه هي؟ هي حقه اما اذا كان ان ما جا خلف مؤذن بعده فانك تردها على وزارة الشؤون الاسلامية. والاواقاف تردها عليهم لأنها
صرفت بغير استحقاق ردها على الجهة نعم - [01:08:59](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان طويلاً الفكر متواصل الاحزان ها؟ يقول ورد ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان طويلاً الفكر متواصل الاحزان. يعني طويلاً التفكير - [01:09:23](#)

هذا اي نعم من خشية الله عز وجل. اذا كان هذا من خشية الله والخوف منه هو طيب اما ان كان هذا من اليأس الخوف الزائد هذا لا
يجوز هذا من الشيطان. نعم. يقول وهل المسلم يفعل - [01:09:45](#)

ذلك تأسيباً بالنبي صلى الله عليه وسلم. نعم المسلم يخاف ويتذكر ويبكي ويخشى هذا شيطان. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله
يقول السائل علم الادارة الذي يدرس في الجامعات والذي قام بوضعه البشر - [01:10:06](#)

هل هو مخلوق من مخلوقات الله؟ ام ان الانسان هو الذي اوجده وهو داخل في خلق الله. والله خلقكم وما
تعملون الله خلقكم وما تعملون عمل الانسان مخلوق - [01:10:27](#)

مخلوق لله عز وجل وهو من عمل الانسان يجتمع فيه هذا وهذا. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله جاء في الاثر لو انكم لا تذنبون
لاستبدلکم الله بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم - [01:10:50](#)

اقرأ ما ورد؟ سؤال هل من يذنب هو افضل من لا يذنب؟ اذا اعقب ذنبه بتوبة تائب من الذنب كمن لا ذنب له التائب من الذنب كمن لا
ذنب له يتساوون في هذا - [01:11:09](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الفرق بين شهيد المعركة وبقية الشهداء كالغرير والمهدوم والمبطون وغيرهم وهل يصح القول
بان حوادث السيارات مما يدخل في المهدوم فيعتبرون شهداء شهدا على قسمين شهداء في الدنيا والآخرة - [01:11:26](#)
وهم شهداء القتال في سبيل الله الذين يقتلون في المعركة من معركة القتال هؤلاء شهداء في الدنيا والآخرة. حكمهم انهم لا يصلى

عليهم ولا يغسلون. ويكتفون في انواعهم في دمائهم - 01:11:51

لاجل ان يأتوا يوم القيمة على هذه الصورة سورة الشهادة مثل الذي وقصته راحلته وهو محرم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان يبقى على احرامه ولا يمسوه طيبا - 01:12:09

قال لانه يبعث يوم القيمة ملبيا اما النوع الثاني وهو شهيد الآخرة وليس شهيدا في الدنيا وهم بقية الشهداء. هؤلاء يغسلون ويكتفون ويصلى عليهم لكنهم في الآخرة شهدا عند الله - 01:12:25

ومن ذهب في حادث مفاجئ كالحرائق والغرق وحوادث السيارات فهم شهداء عند الله يرجى لهم الشهادة انه ما نجذ لهم لكن نرجوا لهم الشهادة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انه مريض بالسكر - 01:12:47

منذ اكثر من ثلاثة سنين يقول وفي الفترة الاخيرة يقول انه اصبح لا يستطيع التحكم في البول قال فاقوم برش المكان الذي نزل عليه واغسله. فهل هذا كافي ام لا بد من ان اغير الملابس التي نزل عليها البول - 01:13:12

لابد من احد امررين اما تغيير الملابس اواما غسل النجاسة واصبر الله يعينك على هذا لكن لو انك وظعت على ذكرك شيئا حافظا هنا اشياء طبية تتخذ لمثل هذا تجعلها على الذكر - 01:13:30

وتمتنع تسرب البول وبهذا تسلم من انتشار النجاسة عليك او على ثيابك. نعم وتذهب للطبيب او لحتى للصيدلية تجد عندهم شيئا من هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امراة تتقول انها كانت تجهل ان المناكير التي توضع على الاظافر انها تمنع من وصول - 01:13:50

الماء للبشر وتتوطأ والمناقير على اصابعها او على اظافرها مدة طويلة ولا تزيلها فما الحكم فيها اذا كانت المدة طويلة ويشق عليها اعادة الصلوات فهي تزيلها في الحال وتحافظ على ازالتها في المستقبل - 01:14:16

والله يتوب علينا وعليه. نعم. اما اذا كانت الاوقات قليلة وبامكانها اعادتها انها تعينه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل يقول يشكل علينا او يشكل على كثير من الشباب في هذا الزمان - 01:14:38

مسألة تبديع بعض الاشخاص حيث انقسم الناس والشباب الى قسمين قسم يأخذ بتبديع العالم اذا صدق فيلزم غيره لان ذلك من باب قبول خبر الثقة وقسم يقول ان مسألة التبديع من المسائل الاجتهادية - 01:14:56

فعلى هذا ينظر من له قدرة في ذلك ويأخذ حينئذ بما تبين له اجتهاده قد اشكل علينا هذا الامر حفظكم الله فما نصيحتكم لنا ما كلفكم الله بتبديع الناس والحكم عليهم بالمبتعدة ما كلفكم الله بها اطلبوا العلم الان - 01:15:16

اذا طلبتم العلم عرفتم البدعة والمبتعدة اما انكم تطلرون السننكم على كل من خالفة وكل من آآ فعل شيئا تنتقدونه وهي تتقولون هذا مبتعد هذا يرجع عليكم اثم يرجع اثم هذا عليكم - 01:15:38

الواجب ان الانسان يكف لسانه عن هذه الامور وان يطلب العلم يشتغل بطلب العلم - 01:15:56